الخليج

أخبار الدار, أخبار من الإمارات

26 مارس 2023 21:02 مساء

هل يَفسُد الصومُ ببقايا الطعام في الفم؟ وما حكم صلاة التراويح للمرأة؟



أبوظبي: عبد الرحمن سعيد

هل يَفسُد الصومُ ببقايا الطعام في الفم من السحور؟ وهل يجب الصيامُ على الطفل في رمضان؟ يجيب عن هذه التساؤلات مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي؛ حيث أوضح أنه لا يَفسُد الصومُ بما يبقى من طعام السحور في فم الصائم، فإن ابتلع شيئاً منها، فلا يؤثر في صومه.

وحول وجوب الصيام للطفل في رمضان، أجاب: لا يجب على الطفل شرعاً أن يصوم رمضان حتى يبلُغَ، لقوله ﷺ: رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ: وذكَر منهم الصَّبيّ حتى يَكْبَرَ، وإذا رأى والداه أن يُعَوّدَاه على الصيام إذا كان يطيقه، فلا حرجَ عليه.

وحول حكم صلاة التراويح بالنسبة للمرأة، يجيب عن هذه التساؤلات مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي؛ حيث أوضح أن صلاة التراويح مستحبة، والأفضلُ للمرأة أن تصليَها في بيتها، ويحصل لها الأجر الكامل بذلك، ولا حرج عليها أن تصلي التراويح في مصلى النساء بالمسجد، والدليل على ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا

.«تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ

ورداً على سؤال حول إفطار المرضعة في نهار رمضان بسبب الإرضاع؟ أوضح المجلس أنه إذا خافت المرضعُ على ولدها بسبب الصوم، أو كان الصومُ مع الرضاع يُسبّب لها جَهْداً ومشقةً؛ يجوز لها أن تُفطرَ، وعليها القضاءُ مع .الكفارة، وهي: إطعامُ مسكينٍ، وتقدَّر بمبلغ (15) درهماً عن كل يوم

"حقوق النشر محفوظة "لصحيفة الخليج .2024 ©